

لسان العرب

(سبق) السَّبِقُ القُدُومَةُ في الجَرِي وفي كل شيء تقول له في كل أمر سُبِقَ وسابِقةٌ وسَبِقٌ والجمع الأَسْباقُ والسَّوابِقُ والسَّبِقُ مصدر سَبَقَ وقد سَبَقَهُ يَسْبِقُهُ وَيَسْبِقُهُ سَبِقًا تقدّمه وفي الحديث أنا سابقُ العرب يعني إلى الإسلام وصُهَيْبُ سابقُ الرُّومِ وبلالُ سابقُ الحِيشةِ وسلمانُ سابقُ الفُرسِ وسابِقَتُهُ فسَبِقَتُهُ واستَبَقْنَا في العَدْوِ أي تَسَابَقْنَا وقوله تعالى ثم أَوْرَثْنَا الكتابَ الذين اصطَفَيْنَا مِن عِبَادِنَا فَمَنهم ظالمٌ لِنَفْسِهِ وَمَنهم مُّقْتَصِدٌ وَمَنهم سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ بإذنِ رُبِّيَ فيه عن النبي A أنه قال سابِقُنَا سَابِقٌ ومقتَصِدُنَا ناجٍ وظالمُنَا مغفورٌ له فدَلَّكَ ذلك على أن المؤمنين مغفور لمقتصدهم ولظالم لنفسه منهم ويقال له سابِقةٌ في هذا الأمر إذا سَبَقَ الناسَ إليه وقوله تعالى سَبِقًا قال الزجاج هي الخيل وقيل السابقات أرواح المؤمنين تخرج بسهولة وقيل السابقات النجوم وقيل الملائكة تَسْبِقُ الشياطين بالوحي إلى الأنبياء عليهم الصلاة والسلام وفي التهذيب تَسْبِقُ الجنَّ باستماع الوحي ولا يَسْبِقُونَهُ بالقول لا يقولون بغير علم حتى يُعَلِّمَهُم وسابِقةٌ مُسَابِقَةٌ وسَبِقًا وسَبِقُكَ الذي يُسَابِقُكَ وهم سَبِقِي وأسبَاقِي التهذيب العرب تقول للذي يَسْبِقُ من الخيل سَابِقٌ وسَبِجُوقٌ وإذا كان يُسْبِقُ فهو مُسَبِّقٌ قال الفرزدق من المُحَرِّزِينَ المَجْدَ يومَ رَهانِهِ سَبِجُوقٌ إلى الغاياتِ غير مُسَبِّقٍ وسَبِجَاتِ الخيلِ وسابِقاتٌ بينها إذا أرسلتها وعليها فُرْسَانُهَا لتَنْظُرَ أَيُّهَا يَسْبِقُ والسُّبِقُ من النخل المَبَكِّرةُ بالحمل والسَّبِقُ والسَابِقةُ القُدُومَةُ وأسبِقِ القومِ إلى الأمرِ وتَسَابَقُوا بادروا والسَّبِقُ بالتحريك الخَطَرُ الذي بوضع بين أهل السَّبِقِ وفي التهذيب الذي يوضع في النَّضالِ والرَّهَانِ في الخيلِ فَمَن سَبِقَ أَخَذَهُ والجمع أسْباقُ واستَبِقِ القومُ وتَسَابَقُوا تَخاطَبُوا وتَسَابَقُوا تناضلوا ويقال سَبِقَ إذا أخذ السَّبِقُ وسَبِقَ إذا أعطى السَّبِقُ وهذا من الأضداد وهو نادر وفي الحديث أن النبي A قال لا سَبِقَ إلا في خُفٍّ أو نَمَلٍ أو حافرٍ فالخفُّ للإبل والحافر للخيل والنصال للرَّمامِ والسَّبِقُ بفتح الباء ما يجعل من المال رَهْنًا على المُسَابِقةِ وبالسكون مصدر سَبِقَتِ أسْبِقِ المعنى لا يحل أخذ المال بالمُسَابِقةِ إلا في هذه الثلاثة وقد ألحق بها الفقهاء ما كان يمعناها وله تفصيل في كتب الفقه وفي حديث آخر مَنْ أَدْخَلَ فَرَسًا بين فَرَسَيْنِ فإن كان يَوْمًا أن يُسْبِقَ فلا خير فيه وإن كان لا يَوْمًا أن يُسْبِعَ فلا بأس به قال أبو عبيد الأَصْلُ أن يَسْبِقَ الرجلُ صاحِبَهُ بشيء مسمى على أنه إن سَبِقَ فلا شيء له وإن

سَدِّقَهُ صَاحِبُهُ أَخَذَ الرَّهْنَ فَهَذَا هُوَ الْحَلَالُ لِأَنَّ الرَّهْنَ مِنْ أَحَدِهِمَا دُونَ الْآخِرِ فَإِنْ جَعَلَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا لِصَاحِبِهِ رَهْنًا أَيُّهُمَا سَدِّقٌ أَخَذَهُ فَهُوَ الْقِمَارُ الْمُنْهَى عَنْهُ فَإِنْ أَرَادَا تَحْلِيلَ ذَلِكَ جَعَلَا مَعَهُمَا فَرَسًا ثَالثًا لِرَجُلٍ سِوَاهُمَا وَتَكُونُ فَرَسُهُ كُفْرًا لِفَرَسَيْهِمَا وَيُسَمَّى الْمُحْلَلُ وَالِدُ خَيْلٍ فَيُضَعُ الرَّجُلَانِ الْأَوَّلَانِ رَهْنًا وَيُضَعُ الثَّلَاثُ شَيْئًا ثُمَّ يُرْسَلُونَ الْأَفْرَاسَ الثَّلَاثَةَ فَإِنْ سَبَقَ أَحَدُ الْأَوَّلَيْنِ أَخَذَ رَهْنَهُ وَرَهْنُ صَاحِبِهِ فَكَانَ طَائِفًا لَهُ وَإِنْ سَدِّقُ الدَّخِيلُ أَخَذَ الرَّهْنَيْنِ جَمِيعًا وَإِنْ سَدِّقٌ هُوَ لَمْ يَغْرَمْ شَيْئًا فَهَذَا مَعْنَى الْحَدِيثِ وَفِي الْحَدِيثِ أَنَّهُ أَمَرَ بِإِجْرَاءِ الْخَيْلِ وَسَدِّقَهَا ثَلَاثَةَ أَعْدُقٍ مِنْ ثَلَاثِ نَخْلَاتِ سَدِّقَهَا بِمَعْنَى أُعْطِيَ السَّدِّقُ وَقَدْ يَكُونُ بِمَعْنَى أَخَذَ وَهُوَ مِنَ الْأَضْدَادِ وَيَكُونُ مَخْفَفًا وَهُوَ الْمَالُ الْمُعَيَّنُ وَقَوْلُهُ تَعَالَى إِنَّ زَا هَبْنَا نَسْتَدِّقُ قِيلَ مَعْنَاهُ نَتَنَاضَلُ وَقِيلَ هُوَ نَفَعَلُ مِنَ السَّدِّقِ وَاسْتَبَقَا الْبَابَ يَعْنِي تَسَابَقَا إِلَيْهِ مِثْلُ قَوْلِكَ اقْتَتَلَا بِمَعْنَى تَقَاتَلَا وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى فَاسْتَدْبِقُوا الْخَيْرَاتِ أَيِ بَادِرُوا إِلَيْهَا وَقَوْلُهُ فَاسْتَدْبِقُوا الصِّرَاطَ أَيِ جَاوَزُوهُ وَتَرَكَوهُ حَتَّى ضَلُّوا وَهُمْ لَهَا سَابِقُونَ أَيِ إِلَيْهَا سَابِقُونَ كَمَا قَالَ تَعَالَى بَأْسٌ رَبِّكَ أَوْحَى لَهَا أَيِ إِلَيْهَا الْأَزْهَرِيُّ جَاءَ الْاسْتَبَاقُ فِي كِتَابِ □ تَعَالَى بِثَلَاثَةِ مَعَانٍ مُخْتَلِفَةٍ أَحَدُهَا قَوْلُهُ D إِنَّ زَا هَبْنَا نَسْتَدِّقُ قَالَ الْمَفْسُورُونَ مَعْنَاهُ نَسْتَدْبِقُ فِي الرَّمِي وَقَوْلُهُ D وَاسْتَدْبَقَا الْبَابَ مَعْنَاهُ ابْتَدَرَا الْبَابَ يَجْتَهِدُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا أَنْ يَسَدِّقَ صَاحِبِهِ فَإِنْ سَدِّقَهَا يَوْسَفُ فَتُفْتَحُ الْبَابَ وَخَرَجَ وَلَمْ يُجِدْهَا إِلَى مَا طَلَبْتَهُ مِنْهُ وَإِنْ سَدِّقَاتُ زَلِيخَا أَغْلَقَتِ الْبَابَ دُونَهُ لِتُرَاوِدَهُ عَنْ نَفْسِهِ وَالْمَعْنَى الثَّلَاثُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى وَلَوْ نَشَاءُ لَطَمَسْنَا عَلَى أَعْيُنِهِمْ فَاسْتَدْبَقُوا الصِّرَاطَ فَأَنزَلْنَاهُ يُدْصِرُونَ مَعْنَاهُ فَجَاوَزُوا الصِّرَاطَ وَخَلَّصُوهُ وَهَذَا الْاسْتَبَاقُ فِي هَذِهِ الْآيَةِ مِنْ وَاحِدٍ وَالْوَجْهَانِ الْأَوَّلَانِ مِنْ اثْنَيْنِ لِأَنَّ هَذَا بِمَعْنَى سَدِّقُوا وَالْأَوَّلَانِ بِمَعْنَى الْمُسَابَقَةِ وَقَوْلُهُ اسْتَدْبَقِيمَا فَقَدْ سَدِّقْتُمُ سَدِّقًا بِعَيْدٍ يَرُودُ بِفَتْحِ السِّينِ وَضَمِّهَا عَلَى مَا لَمْ يَسْمَعْ فَاعِلُهُ وَالْأَوَّلُ أَوْلَى لِقَوْلِهِ بَعْدَهُ وَإِنْ أَخَذَ تَمَّ يَمِينًا وَشِمَالًا فَقَدْ ضَلَّ تَمَّ وَفِي حَدِيثِ الْخَوَارِجِ سَدِّقَ الْفَرَسَ وَالِدَمَّ أَيِ مَرَّ سَرِيعًا فِي الرَّمِيَّةِ وَخَرَجَ مِنْهَا لَمْ يَعْزَلْ مِنْهَا بِشَيْءٍ مِنْ فَرَسِهَا وَدَمِهَا لِسُرْعَتِهِ شَبَّهَ خُرُوجَهُمْ مِنَ الدِّينِ وَلَمْ يَعْزَلْ قُوا بِشَيْءٍ مِنْهُ بِهِ وَسَدِّقَ عَلَى قَوْمِهِ عَلاَهُمْ كَرَمًا وَسَدِّقًا الْبَازِي قِيدَاهُ وَفِي الْمَحْكَمِ وَالسُّبْحَانَ قَيْدَانِ فِي رَجُلٍ الْجَارِحِ مِنَ الطَّيْرِ مِنْ سَيْرٍ أَوْ غَيْرِهِ وَسَدِّقَتِ الطَّيْرُ إِذَا جَعَلَتِ السُّبْحَانَ قَيْدًا فِي رِجْلَيْهِ